

الزهد

846 - حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان قال رأى ابن مسعود رجلا عليه عباءتان قد اتزر بإحدهما وهو يجرها وارتمى بالأخرى فقال من جر إزاره لا يجره إلا من الخيلاء فليس من الأئمة في حل ولا حرام .

847 - حدثنا حسين بن علي الجعفي عن عبدالعزیز بن أبي رواد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي قال الإسبال في الإزار والقميم والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر إلا D إليه يوم القيامة